

## وزارة المالية

### قرار رقم ١٠٩ لسنة ٢٠٢١

#### وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى ؛

وعلى العقدين المشهرين رقمى ٣٤٢ ، و ٦٥٢ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٤٦ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى كتاب مساعد وزير العدل لشئون الكسب غير المشروع رقم (٤٨٩١)

فى ٢٠١٧/١٢/٣ ؛

وعلى ما عرضه نائب وزير المالية للخزانة العامة ؛

#### قرر:

#### (المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من كل من / أحمد محمد مرتضى أحمد ،  
وعبدربه عبد الجواد مرزوق ، وسيد محمد الأمين ، ومصطفى محمد الأمين ،  
أو أى متعدٍ آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها (٣٦ فدأنا و ١٤ قيراطاً  
و ٢٣ سهماً) بما يعادل (٢م١٥٣٣٧١) تقريباً الكائنة بناحية البياضية - محافظة الأقصر ،  
التي آلت ملكيتها للدولة بموجب العقدين المشار إليهما .

#### (المادة الثانية)

على الإدارة المركزية للشئون القانونية والتحقيقات وكافة الجهات المعنية تنفيذ

هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢١/٣/٢

وزير المالية

**د . محمد معيط**